# صلاة الجمعة

**المسألة 1 -** تجب صلاة الجمعة تعيينا عند وجود الإمام المعصوم (ع) ؛ أما في حال غيبته فتجب تخييرا بينها و بين صلاة الظهر؛ و الجمعة أحرى و من يترك صلاة الجمعة من دون عذر مع توفر شروطها فيستحق ذمّ الشارع المقدس، إلا أن يكون مسافرا أو امرأة أو مريضا أو أعمى أو تكون المسافة بينه و بين محل إقامة الصلاة أكثر من فرسخين. و لكنّ صلاة هؤلاء – إذا حضروا الجمعة – صحيحة.

**المسألة 2** – يدخل وقت صلاة الجمعة بزوال الشمس و يمتد بقدر أداء الأذان و الإقامة و قرائة الخطبتين و أداء صلاة الجمعة بشكل متعارف. فلا تصح صلاة الجمعة بعد مضي هذا المقدار من الوقت، بل يجب حينئذ أداء صلاة الظهر.

**المسألة 3 -** تعتبر في صحة صلاة الجمعة الجماعة، فلا تصح فرادى. و يشترط في جماعة الجمعة عدد خاص و أقله خمسة أشخاص أحدهم الإمام.

**المسألة 4 –** ينبغي للمشاركين في صلاة الجمعة الحضور مبكرا لاستماع الخطبتين ؛ لكنّ الذي لم يدرک خطبة الجمعة و ائتمّ بالإمام حين الصلاة تكون صلاته صحيحة.

**المسألة 5 -** يعتبر في صحة الجمعة في بلد أن لا تكون المسافة بينها و بين جمعة اخرى دون فرسخ، فلو أقيمت جمعة اخرى فيما دون فرسخ فالمتقدم منهما صحيح و المتأخر باطل.

## كيفية أدائها

**المسألة 6 -** هي ركعتان كصلاة الصبح ، و فيها قنوتان أحدهما قبل ركوع الركعة الاولى و الثاني بعد ركوع الركعة الثانية.

**المسألة 7-** تستحب قراءة سورة الجمعة بعد الحمد في الركعة الاولى و سورة المنافقين في الثانية.

**المسألة 8 -** تجب على الإمام قراءة خطبتين قبل الصلاة قائما و يجب في كل خطبة التحميد و الصلاة على النبي محمد و آله و موعظة و وصية بالتقوى و سورة قصيرة من القرآن و الدعاء للمؤمنين و المؤمنات. و يجب على الأحوط في الخطبة الثانية عند الصلاة على النبي و الأئمة المعصومين (ع) أن يذكر أسماءهم المقدسة. و ينبغي أن يذكر في خطبته ما هو من مصالح المسلمين في دينهم و دنياهم.

**المسألة 9** – ينبغي للمشاركين في صلاة الجمعة الإنصات و الإصغاء إلى الخطبة و ترک الكلام؛ لكنّ الكلام حين الخطبة لايوجب إبطال صلاة الجمعة.